

هل يجوز لبس القفاز للمحرمة؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

امراً لبست القفاز في العمرة وهي تدري بالحكم الشرعي ولكن زوجها قال لها البسر قفاز لان يديها محناة هذا جهل من هذا الزوج هداه الله ما لا يجوز للمحرمة انها تلبس القفازين - [00:00:01](#)

يكفي ان تغطي يديها بثوبها او بعباءتها اما لبس القفازين للمحرمة فهو محرم. محظور من محظورات الاحرام فعليها الفدية وهي اما اطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع واما صيام ثلاثة ايام - [00:00:20](#)

واما ذبح شاة مخيرة بين هذه الامور الثلاثة وفي المرة الثانية لا تلبس الاحرام وهي لا تلبس القفازين وهي محرمة تغطي يديها بثوبها نعم - [00:00:43](#)